

التنازل من أجل الانتصار:

مما لفت نظري في واقع كثير من الدعاة والجماعات الإسلامية المعاصرة أنها قد تستبطيء النصر، وحرصاً منها على دين الله، وتأثراً بكثرة الانتقادات التي توجه لها، لماذا لم تحقق أهدافها بالرغم مما تبذله من جهود، وما مضى من زمن، فإنها من أجل ذلك كله ولغيره من الأسباب قد تقدم بعض التنازلات للحصول على بعض المكاسب للدعوة.

وقد تنوعت صور هذه التنازلات وتعددت، وهم بين مقل ومكثر.

ولأن من أبرز أسباب هذا الأمر - كما ذكرت - هو الحرص لتحقيق الانتصار لدين الله، أو للدعاة وللجماعات^(٤٠)، ولارتباطه الوثيق في موضوعنا، حيث أشرت إلى ذلك في أول هذا البحث. فإنني سأقف وقفة مناسبة مع هذه القضية وسأحاول بيانها بإيجاز، نظراً لأن هذا الأمر يستحق بحثاً مستقلاً مفصلاً، ولا أستطيع أن أقوم بذلك من خلال هذا البحث، ولعل الله أن يقيض له من يجليه.

وقد ذهبت أتأمل ما ورد في ذلك في كتاب الله - في ضوء منهجي في هذه الرسالة - فوقفت أمام ثلاث قضايا وردت في القرآن

(٤٠) وانتصار الداعية انتصار لدين الله، كما أن انتصار الدين نصر للداعية.

الكريم، عاجلها القرآن، ورسم لنا من خلالها منهجاً نسير عليه دون زلل أو خلل.

وسأذكر كل قضية، وأسلوب معالجتها، ثم أذكر في النهاية خلاصة ما توصلت إليه حول هذا الأمر، وأسأل الله التوفيق والسداد.

القضية الأولى: سبب نزول سورة الكافرون:

قال الإمام الطبري: حدثني محمد بن موسى الحرشي قال: ثنا أبوخلف، قال: ثنا داود، عن عكرمة عن ابن عباس، أن قريشاً وعدوا رسول الله، ﷺ، أن يعطوه مالاً، فيكون أغنى رجل بمكة، ويزوجه ما أراد من النساء، ويطئوا عقبه، فقالوا له: هذا لك عندنا يا محمد، وكفّ عن شتم آهتنا، فلا تذكرها بسوء، فإن لم تفعل فإننا نعرض عليك خصلة واحدة فهي لك ولنا فيها صلاح، قال: ما هي، قالوا: تعبد آهتنا سنة، اللات والعزى، وتعبد إلهك سنة، قال: حتى أنظر ما يأتي من عند ربي، ف جاء الوحي من اللوح المحفوظ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾. السورة، وأنزل الله: ﴿قل أغير الله تأمروني أعبد أيها الجاهلون﴾. إلى قوله: ﴿فاعبد وكن من الشاكرين﴾^(٤١) [سورة الزمر، الآية: ٦٤، ٦٥، ٦٦].

(٤١) تفسير الطبري ٣/٣٣١.

وقال الطبري: أيضاً - حدثني يعقوب، قال حدثنا ابن عليّة، عن محمد بن إسحق، قال: ثني سعيد بن ميناء مولى البخري، قال: لقي الوليد بن المغيرة والعاص بن وائل والأسود بن المطلب وأمّية بن خلف رسول الله، ﷺ، فقالوا: يا محمد، هلّم فلنعبد ما تعبد، وتعبد ما نعبد، ونشركك في أمرنا كله، فإن كان الذي جئت به خيراً مما بأيدينا كنا قد شَرِكناك فيه، وأخذنا بحظنا منه، وإن كان الذي بأيدينا خير مما في يديك كنت قد شركتنا في أمرنا، وأخذت منه بحظك، فأنزل الله: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ [سورة الكافرون، الآية: ١] حتى انقضت السورة. (٤٢)

إننا نجد في هذه الأسباب أنّ قريشاً طلبت من رسول الله، ﷺ، أن يتنازل لها، وتتنازل له حتى يلتقيا حول نقطة واحدة. وقد يقول قائل: لو أن رسول الله، ﷺ، وافقهم على ذلك، وطلب منهم أن يبدأوا بعبادة الله أولاً، فإنهم إذا عرفوا الإسلام لن يرجعوا عنه، وفي هذا تحقيق مكسب كبير للإسلام، وتحقيق انتصار، ورفع للبلاء الذي يلاقيه المسلمون.

والجواب أن الله قد حسم هذه القضية، ﴿لا أعبد ما تعبدون* ولا أنتم عابدون ما أعبد﴾. وفي آخرها ﴿لكم دينكم ولي دين﴾. [سورة الكافرون].

فالقضية قضية مبدأ، غير قابلة للمساومة ولا لتنازل قيد أنملة، فهذه مسألة من مسائل العقيدة، بل هي العقيدة نفسها.

ودفعاً لأي احتمال أو طمع في هؤلاء قال - سبحانه - : ﴿ولا أنتم عابدون ما أعبد﴾ مرتين، فهو تأكيد حاسم، وخبر جازم من عند علام الغيوب، أنهم لن يعبدوا الله أبداً، لا في الحاضر، ولا في المستقبل، وكأنَّ بعد إيمانهم كُبعد استجابة الرسول، ﷺ، لمطلبهم، وهكذا كان، قال الإمام الطبري :

«ولا أنتم عابدون» فيما تستقبلون أبداً «ما أعبد» أنا الآن، وفيما استقبل، وإنما قيل ذلك كذلك، لأن الخطاب من الله كان لرسول الله، ﷺ، في أشخاص بأعيانهم من المشركين، قد علم أنهم لا يؤمنون أبداً، وسبق لهم ذلك في السابق من علمه، فأمر نبيه، ﷺ، أن يؤيسهم من الذي طمعوا فيه، وحدثوا به أنفسهم، وإن ذلك غير كائن منه ولا منهم في وقت من الأوقات، وأيس نبي الله، ﷺ، من الطمع في إيمانهم، ومن أن يفلحوا أبداً، فكانوا كذلك لم يفلحوا، ولم ينجحوا إلى أن قُتل بعضهم يوم بدر بالسيف، وهلك بعض قبل ذلك كافراً، وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل، وجاءت به الآثار. (٤٣).

إن التأمل في هذه القضية، وكيف حسمها القرآن، يعطي من الدروس ما نحن بأمس الحاجة إليه، بل يرسم منهجاً واضحاً جلياً في كيفية مواجهة أساليب كثير من أعداء الإسلام حاضراً ومستقبلاً.

القضية الثانية: سبب نزول قوله - تعالى - : ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي﴾ . [سورة الأنعام، الآية : ٥٢].

قال الطبري - مسنداً إلى ابن مسعود، قال: مرّ الملاء من قريش بالنبي ﷺ، وعنده صهيب وعمار وبلال وخباب ونحوهم من ضعفاء المسلمين، فقالوا: يا محمد: أرضيت بهؤلاء من قومك، هؤلاء الذين منّ الله عليهم من بيننا، أنحن نكون تبعاً لهؤلاء، اطردهم عنك، فلعلك إن طردتهم أن تبعك، فنزلت هذه الآية: ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم﴾^(٤٤).

وفي رواية أخرى قال الطبري - مسند إلى مجاهد - قال: ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي﴾ . بلال وابن أم عبد كانا يجالسان محمداً ﷺ، فقالت قريش محقرتهما: لولاهما وأمثالهما لجالسناه، فنهي عن طردهم^(٤٥).

وفي رواية قال الطبري: حدثني القاسم، قال: ثنا حسين،

(٤٤) تفسير الطبري ٧/٢٠٠.

(٤٥) انظر تفسير الطبري ٧/٢٠٢.

قال: ثنا حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة في قوله: ﴿وأنذر به الذين يخافون﴾ . الآية .

قال: جاء عتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، ومطمع بن عدي، والحريث بن نوفل، وقرضة بن عيد عمرو بن نوفل في أشراف من بني عبد مناف من الكفار إلى أبي طالب، فقالوا: يا أبا طالب، لو أن ابن أخيك يطرد عنه موالينا وخلفاءنا، فإنها هم عبيدنا، وعسفاؤنا، كان أعظم في صدورنا، وأطوع له عندنا، وأدنى لاتباعنا إياه وتصديقنا له، قال: فأتى أبوطالب النبي، ﷺ، فحدثه بالذي كلموه به، فقال عمر بن الخطاب: لو فعلت ذلك حتى ننظر ما الذي يريدون، وإلام يصيرون من قولهم، فأنزل الله تعالى: ﴿وأنذر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع لعلمهم يتقون* ولا تطرد الذين يدعون ربهم . .﴾ [سورة الأنعام، الآية: ٥١، ٥٢].

فلما نزلت أقبل عمر بن الخطاب فاعتذر عن مقالته، فأنزل الله - تعالى - : ﴿وإذا جاءك السذيين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم﴾ (٤٦) [سورة الأنعام، الآية: ٥٤].

وفي رواية أخرى للطبري عن خباب قال فيها:

(٤٦) انظر تفسير الطبري ٢٠٢/٧ وهذا الحديث مرسل .

فقال كفار قريش : إنا نحب أن تجعل لنا منك مجلسًا تعرف لنا العرب به فضلنا، فإن وفود العرب تأتيك، فنستحي أن ترانا العرب مع هؤلاء الأعداء، فإذا نحن جئناك فأقمهم عنا، فإذا نحن فرغنا فاقعد معهم إن شئت، ثم نزل قوله - تعالى : ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم﴾ (٤٧). [سورة الأنعام، الآية: ٥٢]

وقد وردت أحاديث أخرى، ولا يخلو بعضها من ضعف ولكن، يقوي بعضها بعضًا فترتقي بمجموعها إلى درجة الحسن لغيره، ومعناها متقارب، وكلها تذكر سببًا واحدًا للنزول، ولكن في بعض هذه الروايات زيادات على بعض، ويؤكد هذه الروايات الحديث التالي :

من أصح ما ورد في هذا ما رواه مسلم في صحيحه، قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي، عن إسرائيل، عن المقدم بن شريح، عن أبيه عن سعد هو ابن أبي وقاص، قال : كنا مع النبي، ﷺ، ستة نفر، فقال المشركون للنبي، ﷺ، اطرد هؤلاء لا يجترؤن علينا، قال : وكنت أنا وابن مسعود ورجل من هذيل وبلال ورجلان نسيت اسميهما، فوقع في نفس رسول الله، ﷺ، ما شاء الله أن يقع، فحدث نفسه، فأنزل

الله - عز وجل - : ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم﴾ الآية (٤٨)
 وذكر ابن كثير في قوله - تعالى - : ﴿واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي﴾ الآية، إنها نزلت في أشرف قريش حين طلبوا من الرسول، ﷺ، أن يجلس معهم وحده، ولا يجالسهم بضعفاء أصحابه، كبلال وعمار وصهيب وخباب وابن مسعود، وليفرد أولئك بمجلس على حدة، فنهاه الله عن ذلك فقال: ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم﴾ الآية، وأمره أن يصبر نفسه في الجلوس مع هؤلاء فقال: ﴿واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم﴾ الآية (٤٩) [سورة الكهف، الآية: ٢٨].

إن الوقوف مع سبب نزول هاتين الآيتين يضع حدًا لكثير من الاجتهادات التي يقدم عليها كثير من الدعاة والجماعات، وهم - ولا شك - يقدمون عليها حرصًا على دينهم، ورغبة في انتصار الدين وظهوره، وتحقيقًا لبعض الأهداف التي يسعون إليها: ولكن الغاية - مهما كانت شريفة - فإنها لا تبرر الوسيلة.

تصوروا القضية هكذا:

لو أن جماعة من الجماعات الإسلامية، التي توجد في دول كافرة، وتسعى جاهدة للدعوة إلى دين الله، ونشر رسالة الإسلام،

(٤٨) أخرجه مسلم (٢٤١٣)، وانظر تفسير ابن كثير ٨٠/٣.

(٤٩) انظر تفسير ابن كثير ٨٠/٣.

قالت لها تلك الدولة : نحن مستعدون للتفاوض معكم من أجل النظر في الاعتراف بكم، للدخول في الانتخابات مثلاً، أو للحصول على بعض الامتيازات للدعوة، ولكن نشترط عليكم أن تعبدوا فلاناً وفلاناً من قيادتكم، وآخرين من جماعتكم، فإننا لا نعتزف بجماعة فيها هؤلاء، والجماعة لا تنقم على هؤلاء الدعاة شيئاً في أمر دينهم وعقيدتهم، ولم تكن تفكر في ذلك قبل هذا الطلب، ولكن الدولة لا تريدكم احتقاراً لهم .

فيا ترى هل تصمد تلك الجماعة، وترفض الموضوع جملة وتفصيلاً وتقول : ﴿وما نقموا منهم إلا أن يؤمنوا بالله العزيز الحميد﴾ [سورة البروج، الآية : ٨] . أو تبدأ مناقشة ما يسمى بالمصلحة؟ وماذا يضير لو أبعد هؤلاء من أجل مصلحة الدعوة، وتحقيقاً للمكتسبات المتوقعة، إلى غير ذلك من التبريرات؟ اظن . - بحكم معرفتي بواقع بعض الجماعات - أنها ستستجيب لهذه المساومات، وقد استجابت لأقل من ذلك .

بينما حسم القرآن هذه القضية منذ العهد المكّي، ورسم لنا منهجاً لا لبس فيه ولا غموض ﴿ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء فتطردهم فتكون من الظالمين﴾ .

[سورة الأنعام، الآية : ٥٢]

إنه أمرٌ نحيفٌ جداً، رسول الله، ﷺ، أفضل البشر، وإمام

المرسلين، لو فعل هذا، وهو لن يفعله إلا من أجل مصلحة الدعوة، ورسالة الإسلام، لو فعله - وحاشاه من ذلك - سيكون من الظالمين.

ويبين لنا المنهج الذي نسلكه في مثل هذه الطلبات والمساومات، عندما تبدو لنا قضية المصلحة: ﴿وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر﴾. [سورة الكهف، الآية: ٢٩]. الآية.

هذا واجبنا، وتلك مسئوليتنا، أن نقول الحق، أما هل يؤمن الناس أو يكفروا فليس لنا ﴿أفلم ييأس الذين آمنوا أن لو يشاء الله لهدي الناس جميعاً﴾. إن القضية عندما تتعلق بالمبادئ فلا مجال للمفاوضة ولا للتنازل، والمسألة محسومة ﴿لكم دينكم ولي دين﴾. [سورة الكافرون، الآية: ٦].

القضية الثالثة: ماورد في سورة الفتح: قال ابن كثير: نزلت هذه السورة الكريمة لما رجع رسول الله، ﷺ، من الحديبية في ذي القعدة من سنة ست من الهجرة، حين صده المشركون عن الوصول إلى المسجد الحرام، فيقضي عمرته فيه، وحالوا بينه وبين ذلك ثم مالوا إلى المصالحة والمهادنة، وأن يرجع عامه هذا، ثم يأتي من قابل، فأجابهم إلى ذلك: على تكره من جماعة من الصحابة منهم عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - .

وقد وردت قصة الصلح في روايات عديدة، منها في الصحيحين وغيرهما. وهي قصة طويلة سأقتصر على جزء يسير منها مما له صلة بموضوعنا، وهو مما ثبت في الصحيح.

١ - جاء في صحيح البخاري: «فدعا النبي، ﷺ، الكاتب^(٥٠)، فقال النبي، ﷺ، اكتب: بسم الله الرحمن الرحيم، فقال سهيل^(٥١): أما الرحمن فوالله ما أدري ماهو، ولكن اكتب باسمك اللهم، كما كنت تكتب، فقال المسلمون: والله لا نكتبها إلا بسم الله الرحمن الرحيم، فقال النبي، ﷺ، اكتب: باسمك اللهم، ثم قال: هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله، فقال سهيل: والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت، ولا قاتلناك، ولكن اكتب: محمد بن عبدالله، فقال النبي، ﷺ، والله إني لرسول الله، وإن كذبتُموني، اكتب: محمد بن عبدالله»^(٥٢).

٢ - ومما جاء في الصلح: «وإنك ترجع عنا عامنا هذا فلا تدخل علينا مكة، وأنه إذا كان عام قابل خرجنا عنها فتدخلها بأصحابك»^(٥٣).

(٥٠) وهو علي ابن أبي طالب.

(٥١) سهيل بن عمرو رئيس المفاوضين من قريش.

(٥٢) أخرجه البخاري (٢٧٣١، ٢٧٣٢).

(٥٣) مسند الإمام أحمد ٤/٣٣٠ وانظر تفسير ابن كثير ٤/١٩٦.

٣ - وجاء - أيضاً - : «على أنه من أتى رسول الله، ﷺ، من أصحابه بغير إذن وليه ردّه عليه، ومن أتى قريشاً ممن مع رسول الله، ﷺ، لم يردوه عليه» (٥٤).

هذا بعض ما ورد في الصلح، ولذلك فإن عمر لما بلغه عزم الرسول، ﷺ، على عقد الصلح ولم يبق إلا الكتاب غضب غضباً شديداً وذهب إلى رسول الله، ﷺ، وقال له: يا رسول الله، أولسنا بالمسلمين، أو ليسوا بالمشركين؟ قال، ﷺ، بلى، قال: فعلام نعطي الدنية في ديننا؟ فقال، ﷺ، أنا عبد الله ورسوله، لن أخالف أمره، ولن يضيعني (٥٥).

إن هذا الصلح الذي اعتبره عمر - رضي الله عنه - دنية في دينه، ومع ما قد يبدو لأول وهلة من صعوبة القبول في بعض الشروط التي كتبت، وبخاصة في نظر المتحمس، هذا الصلح بشروطه سماه الله فتحاً مبيناً، قال ابن مسعود: إنكم تعدون الفتح فتح مكة، ونحن نعدّ الفتح صلح الحديبية.

وقال جابر: ما كنا نعدّ الفتح إلا يوم الحديبية. وقال البخاري: حدثنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء - رضي الله عنه - قال: تعدون أنتم الفتح فتح

(٥٤) مسند الإمام أحمد ٣٣٠/٤ وانظر تفسير ابن كثير ١٩٦/٤.

(٥٥) انظر المصدر السابق وتفسير ابن كثير ١٩٦/٤.

مكة، وقد كان فتح مكة فتحًا، ونحن نعدّ الفتح بيعة الرضوان يوم الحديبية، وفي مسند أحمد: فقال النبي ﷺ، «نزل عليّ البارحة سورة هي أحبّ إليّ من الدنيا وما فيها» ﴿إنا فتحنا لك فتحًا مبينًا﴾. [سورة الفتح، الآية: ١].

وفي رواية أخرى لأحمد عن أنس رضي الله عنه قال: نزلت على النبي ﷺ، ﴿ليغفر لك الله لك ماتقدم من ذنبك وما تأخر﴾. [سورة الفتح، الآية: ٢]. مرجعه من الحديبية، قال النبي ﷺ، لقد نزلت على الليلة آية أحبّ إليّ مما على الأرض، ثم قرأها، ﷺ، (٥٦) إنا نجد في هذه القضية أن رسول الله ﷺ، وافقهم على عدة أمور أهمها:

- ١ - أن يكتب باسمك اللهم، بدلاً من بسم الله الرحمن الرحيم.
- ٢ - أن يكتب: محمد بن عبدالله، بدلاً من: محمد رسول الله.
- ٣ - أن يؤخر دخول مكة إلى العام القادم.
- ٤ - أن يرُدّ من جاء من المشركين مسلّمًا دون إذن وليّه، مع أنهم لن يردوا من جاء إليهم مشركًا. بل إن رسول الله ﷺ، قال للصحابة عندما احتج بعضهم على هذه الشروط: «لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرّات الله إلّا أعطيتهم إياها». رواه البخاري (٥٧).

(٥٦) انظر مسند الإمام أحمد. وتفسير ابن كثير ٤/١٨٢.

(٥٧) أخرجه البخاري (٢٧٣١، ٢٧٣٢).

ولو دققنا النظر في هذه الأمور التي أجابهم إليها رسول الله، لوجدنا أنها لا تتعلق بالعقيدة ولا بالمبدأ، وفرق كبير بينها وبين ما سبق في سورة ﴿الكافرون﴾. وسورة الأنعام، وليس فيها اعتراف بالباطل أو إقرار له.

كيف وقد سَمَى الله هذا الصلح: ﴿فَتْحًا مَبِينًا﴾. ولنقف مع هذه المطالب الأربعة، وقفة يسيرة موجزة، تبين ذلك.

فكتابة «باسمك اللهم» ليس فيها محذور شرعي، فلو أن مسلمًا قال: باسمك اللهم، وهو لا يعتقد تأويل أو نفي اسم الرحمن الرحيم ولا صفته، فإنه لا يأثم.

وأما: كتابة محمد بن عبد الله، فإن رسول الله، ﷺ، محمد بن عبد الله، وقد نفي، ﷺ، أي احتمال قد يتطرق إلى الأذهان، فقال لهم: «والله إني لرسول الله وإن كذبتُموني» فإذا انتفى اللبس جاز الأمر.

وأما رجوعهم هذا العام إلى العام المقبل، فهذه قضية مصلحية تقدر بقدرها، بل إن فيها عدم استجابة للعواطف الجياشة إذا كان سيرتب على هذه الاستجابة مفسدة.

وكم من التصرفات يقوم بها بعض الناس استجابة لعاطفة غير منضبطة تسبب مفاسد عظيمة، قد لا تقدر المفسدة أثناء العاطفة. وقضية إعادة من جاء مسلمًا إلى المشركين. قد تبدو مجحفة،

وهذه هي النظرة العجلى، أما النظرة المتأنية والبعيدة، والتي تتجاوز مصلحة الأفراد إلى مصلحة الأمة، بل هي في مصلحة الأفراد أنفسهم، فلا يلزم أن يقبلهم المسلمون فأرض الله واسعة، يدل على ذلك قوله، ﷺ، لأبي جندل: «يا أبا جندل: اصبر واحتسب، فإن الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين فرَجًا ومخرجًا». الحديث (٥٨).

وقوله لابي بصير لما جاءه في المدينة: «ويل أمة مسعر حرب لو كان معه أحد» (٥٩).

وهكذا كان فقد كان ردّهما بداية فتح عظيم للمسلمين.

وبعد:

هذه هي القضايا التي ذكرت أنني سأبين منهج القرآن فيها، وقد فعلت، وهنا آتي لخلاصة الموضوع ونتيجته، فأقول: إن مفهوم التنازل قد اختلط على كثير من الدعاة والجماعات، وكل منهم يتمسك بدليل يناسبه، دون نظرة شمولية، فنحن بين إفراط وتفریط، والموضوع يحتاج - كما ذكرت سابقاً - إلى دراسة شاملة مؤصلة، تجمع فيها الأدلة، وتعرض الوقائع والأحوال، مما يساعد على حسم الموضوع وبيانه.

(٥٨) رواه أحمد ٣٢٥/٤ انظر تفسير ابن كثير ١٩٧/٤.

(٥٩) رواه ابوداود (٢٧٦٥)، وانظر تفسير ابن كثير ١٩٩/٤.

ومن خلال ما سبق فقد اتضح لي مايلي :

أولاً: لا يجوز التنازل عن أمر يتعلق بأصل من أصول الإسلام ،
أو مبدأ من مبادئه ، أو حكم من أحكامه التي حسمها الكتاب
والسنة ، أو أجمع عليها المسلمون .

ثانياً أما مسائل الاجتهاد ووسائل الدعوة ومراحلها ،
والسياسات الشرعية ، فتراعى فيها القواعد ، الشرعية الكلية
العامة ، كقاعدة ، درء المفسد وجلب المصالح ، وقاعدة
سدّ الذرائع ، وقواعد وأصول : المصالح المرسلّة والاستحسان ،
وغيرها من القواعد المعروفة .

وذلك لا يكون إلا من العلماء المتبحّرين ، الذين يسوغ لهم
الاجتهاد .

وأخيراً أقول: إن حرصنا على نصر دين الله ، وشدة محبة الظهوره
على الدين كله يجب ألا تكون مخرجة لنا عن الالتزام بالمنهج
الشرعي ، فإن الغاية لا تبرر الوسيلة .